

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٢

**وزير الصحة والسكان**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان؛  
وبيناً على ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية؛

**قرر:**

**مادّة ١ -** ينشأ بالإدارة المركزية للشئون الصيدلية (الإدارة العامة لصيدلة المستشفيات) مركز للمعلومات الدوائية يختص بالرد على الاستفسارات الفنية الخاصة بالدواء، وذلك من خلال مكتبة علمية تلحق بالمركز وتضم كافة مصادر المعلومات واستخدام شبكة الانترنت.

**مادّة ٢ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

تحريراً في ٢٠١٢/٦/٢٧

وزير الصحة والسكان

أ. د. فؤاد النواوى